

مختصر المزني

ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله ما لم يسمع الربيع من الشافعي .

قال الشافعي : أخبرنا ابن عليه عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سألت رجل علياً هـ عن الغسل فقال اغتسل كل يوم إن شئت فقال الغسل الذي هو الغسل قال يوم الجمعة ويوم عرفة وبوم النحر ويوم الفطر قال الشافعي .

أخبرنا ابن عيينة عن أبي السوداء [عن ابن عبد خبير عن أبيه قال توضأ علي هـ فغسل ظهر قدميه و قال لولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم A يسمح على ظهر قدميه لطنت أن باطنها أحق] قال الشافعي عن عمرو بن الهيثم الثقة عن شعبة عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب [عن علي هـ قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي أنت وأمي إن أبي قد مات قال اذهب فواره قلت إنه مات مشركاً قال اذهب فواره وفواريته ثم أتيته قال اذهب فاغتسل] .

أخبرنا ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن حبان بن الحرث قال أتيت علياً وهو يعسكر بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل قلت إني أريد الصوم قال وأنا أريده فدنوت فأكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح أقم الصلاة .

أخبرنا ابن عليه عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي هـ قال إذا ركعت فقلت اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت فقد تم ركوعك .

أخبرنا ابن عليه عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحرث عن الحرث الهمداني عن علي هـ أنه كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني .

أخبرنا بذلك سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة هـ [أن رسول الله صلى الله عليه وسلم A قنت في الصبح قال اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة] .

أخبرنا ابن عليه عن أبي هارون المغنوي عن حطان بن عبد الله قال قال علي هـ الوتر ثلاثة أنواع فمن شاء أن يوتر من أول الليل أوتر ثم إن استيقظ فشاء أن يشفعها بركعة ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل وإن شاء صلى ركعتين حتى يصبح وإن شاء أوتر آخر الليل .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن عبد خير عن علي هـ في الرجل يتزوج المرأة ثم يموت ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقاً إن لها الميراث واليها العدة ولا صداق لها . أخبرنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال [سمعت ابن مسعود يقول كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم A وليس معنا نساء فأردنا أن نختمي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالشئ] .

أخبرنا سفيان أخبرنا الزهري أخبرني الربيع بن سبرة عن أبيه قال [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم A عن

نكاح المتعة [.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة أن عبد الرحمن بن عوف اشترى من عاصم بن عدي جارية فأخبر أن لها زوجا فردها .

أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة [أن النبي A قال إذا رنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليبعها ولو بضفير من شعر يعني الحبل] .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة [عن عائشة قالت كان رسول الله A يصلي الصبح فتنصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس] .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله .

أخبرنا ابن علية عن عوف عن سيار بن سلامة أبي المنهال [عن أبي بردة الأسلمي أنه سمعه يصف صلاة رسول الله A فقال كان يصلي الصبح ثم ينصرف وما يعرف الرجل منا جليسه وكان يقرأ بالسنتين إلى المائة] د .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال [كان رسول الله A إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء] .

أخبرنا مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل [أن رسول الله A كان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في سفره إلى تبوك] .

أخبرنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر [أن رجلا سأل رسول الله A عن صلاة الليل فقال رسول الله A صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى] .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثله .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال [سمعت النبي A يقول صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح أوتر بواحدة] .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عمر عن النبي A مثله .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن داود بن قيس [عن عبيد الله بن أقرم الخزاعي عن أبيه قال رأيت رسول الله A بالقاع من نمرة ساجدا فرأيت بياض إبطيه] .

أخبرنا سفيان حدثنا عبد الله بن أخي يزيد الآصم عن عمه [عن ميمونة أنها قالت كان النبي . [يجافي مما لمرت تحته من تمر أن بهيمة أرادت لو سجد إذا A

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أنه قال تقصر الصلاة إلى عسفان وإلى الطائف وإلى جدة وهذا كله من مكة على أربعة برد ونحو من ذلك .

أخبرنا مالك عن نافع عن سالم عن ابن عمر أنه خرج إلى ذات النصب فقصر الصلاة قال مالك وهي أربعة .

أخبرنا ابن عيينة عن عبدة عن زر بن حبیش عن ابن مسعود أنه كان لا يسجد في سورة { ص } ويقول إنما هي توبة نبي .

أخبرنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس [عن النبي A أنه سجدها يعني في { ص }] .

أخبرنا ابن عليه عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله في الصلاة على الجنائز لا وقت ولا عدد .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة [عن النبي A أنه كبر على النجاشي أربعاً] .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة [عن عائشة قالت وأفرد رسول الله A الحج] .

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه [أن النبي A أمر ضباعة فقال أما تريدان الحج قالت إني شاكية فقال حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني] .

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة يا ابن أخي هل تستثني إذا حججت قلت ماذا أقول قالت قل اللهم الحج أردت وله عمدت فإن يسرته فهو الحج وإن حبسني حابس فحبي عمره .

أخبرنا ابن عليه عن أبي حمزة ميمون عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله يعني أنه أمر

بإفراد الحج قال قلت كان أحب أن يكون لكل واحد منهما شعث وسفر وهم يزعمون أن القرآن أفضل وبه يفتون من استفتاهم وعبد الله كان يكره القرآن .

أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع عن الثقة أحسبه محمد بن علي بن الحسين أو غيره عن مولى لعثمان بن عفان قال بينا أنا مع عثمان في مال له بالعالية في يوم صائف إذ رأى رجلاً يسوق بكرين وعلى الأرض مثل الفراش من الحر فقال ما على هذا لو قام بالمدينة حتى يبرد ثم يروح ثم دنا الرجل فقال انظر من هذا فنظرت فقلت أرى رجلاً معهما بردائه يسوق بكرين ثم دنا

الرجل فقال انظر فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقلت هذا أمير المؤمنين فقام عثمان فأخرج رأسه من الباب فأذاه نفخ السموم فعاد رأسه حتى حاذاه فقال ما أخرجك هذه الساعة ؟ فقال بكران من إبل الصدقة تخلفا وقد مضى بإبل الصدقة فأردت أن ألحقهما بالحمى وخشيت أن يضيعا فيسألني الله عنهما فقال عثمان هلم يا أمير المؤمنين إلى الماء والظل ونكفيك فقال عد إلى ظلك فقلت عندنا من يكفيك فقال عد إلى ظلك ومضى فقال عثمان من أحب أن ينظر إلى القوي الأمين فلينظر إلى هذا فعاد إلينا فألقى نفسه .

أخبرنا ابن عيينة عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله أنه لبى على الصفا في

عمرة بعدما طاف بالبيت واﻻ أعلم